S/2018/441

الأمم المتحدة

مجلس الأمن

Distr.: General
15 May 2018

Original: Arabic

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٩ أيار/مايو ٢٠١٨ موجهتان إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثلة الدائمة لقطر لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات حكومتي، وبالإشارة إلى الرسالة المؤرخة ٤ أيار/مايو ٢٠١٨ الموجهة من الممثلة الدائمة للإمارات العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة (S/2018/425)،التي تتضمن مزاعم تكررت في رسائل سابقة وتفتقد إلى أي أساس من الصحة، أود توضيح ما يلي:

- تستنكر دولة قطر بشدة المزاعم الواردة في الرسالة الإماراتية، وتُجدد نفيها القاطع قيام أي طائرة مقاتلة قطرية بالاقتراب إلى مسافة غير آمنة من طائرة تعود لطيران الاتحاد رقم EY322، وتحمل تسجيل رقم A6EIM أو أي طائرة مدنية أخرى. وتشير في هذا الصدد إلى الرسالة المؤرخة ٥ آذار/مارس ٢٠١٨ التي فنّدت مزاعم إماراتية مشابهة (S/2018/185).

- على إثر دخول طائرة عسكرية إماراتية إلى المياه القطرية دون أخذ إذن مسبق من الجهات المختصة بدولة قطر وفي خط سير مقارب لخط سير الطائرة المدنية الإماراتية المشار إليها في الرسالة الإماراتية، حلقت طائرة عسكرية قطرية نحو الطائرة العسكرية الإماراتية باتجاه شمال شرقي دولة قطر في مهمة معروفة لدى مقدم خدمات الملاحة الجوية في مملكة البحرين.

- بعد فشل السلطات الإماراتية في تبرير قيام طائراتها العسكرية بخروقات جوية متعددة للأجواء القطرية، لجأت إلى تصرفات أخرى استفزازية وغير مسؤولة كإرسال طائرات عسكرية إماراتية للمرور في الأجواء القطرية، دون أخذ الإذن من الجهات المعنية في دولة قطر، بالتزامن مع مرور طائرات مدنية إماراتية بهدف افتعال الحوادث واستخدامها بشكل مغرض.

- تأسف دولة قطر لأنه على الرغم من النداءات المتكررة من الجهات المعنية في دولة قطر لمقدم خدمات الملاحة الجوية في مملكة البحرين لحثه على القيام بواجبه الفني الذي يمليه عليه القانون الدولي واتفاقات الخدمات الملاحية ذات الصلة، فإن مقدم الخدمات الملاحية أخل بواجباته بشكل غير مسؤول. وتُعرب دولة قطر عن بالغ القلق والاستنكار إزاء هذا الموقف الذي ينتهك بشكل خطير واجبات ضمان تطبيق المعايير الدولية ذات الصلة بالملاحة الجوية، لا سيما أن هذا الموقف غير المهني والمنحاز يمكن أن تترتب عليه نتائج خطيرة على أمن وسلامة الطيران المدني. وإن مشاركة مملكة البحرين في الحصار الجائر والإجراءات التعسفية غير القانونية ضد

دولة قطر لا تعفي مقدم خدمات الملاحة الجوية في مملكة البحرين من مسؤوليته وواجباته استناداً لاتفاقية شيكاغو المتعلقة بالطيران المدني الدولي.

- يُمثل احترام حقوق الإنسان ومبادئ حسن الجوار أبرز أولويات سياسة دولة قطر. ويتجلى ذلك في امتناعها عن اتخاذ أية إجراءات عقابية قد تضر بالرعايا المدنيين لدولة الإمارات العربية المتحدة ومملكة البحرين، وامتناعها عن إغلاق الأجواء القطرية رداً على الإجراءات التعسفية وغير القانونية المفروضة على دولة قطر والتي استهدفت شعبها، بما في ذلك منع تحليق الطائرات المدنية القطرية في الأجواء الإماراتية والبحرينية. وبالتالي فإن ذلك يدحض بشكل لا لبس فيه المزاعم الإماراتية المتكررة التي تدعي الحرص على أمن وسلامة الطيران المدني وتتهم دولة قطر بتعريضه للخطر، ويوضح جسامة انتهاكات دولة الإمارات ومملكة البحرين لقواعد الملاحة الجوية واتفاقية شيكاغو.

- تماشيا مع سياسة دولة قطر الحريصة على الالتزام بالقانون الدولي والتعاون مع المنظمات الدولية المعنية بتنفيذه، وكذلك حرصها على الالتزام بأعلى معايير الجودة في المحافظة على معايير الأمن والسلامة للطيران المدني، فإنها لم تدخر أي جهد في التعاون البنّاء مع منظمة الطيران المدني الدولي، ودعم جهود المنظمة في تعزيز معايير أمن وسلامة الطيران المدني والالتزام الشامل بها، بما في ذلك استضافة دولة قطر مؤتمر المنظمة الخامس للتدريب ودعمها الطوعي لمبادرة ”عدم ترك أي بلد وراء الركب“.

ختاما، تُعيد دولة قطر التأكيد على أن تكرار دولة الإمارات العربية المتحدة لمثل هذه المزاعم الواردة في الرسالة الإماراتية يهدف للتغطية على الانتهاكات الإماراتية المتكررة للأجواء الإقليمية القطرية، ولتشتيت الانتباه عن تصرفاتها الاستفزازية اللامسؤولة، بما في ذلك تصعيد التوتر في المنطقة من خلال افتعال حوادث لإخفاء نوايا مبيتة، دون اكتراث بأمن المنطقة واستقرارها. وتشدد دولة قطر على وجوب إلزام الجهات المعنية بالطيران المدني في كل من دولة الإمارات ومملكة البحرين بالتعامل مع قطاع الملاحة الجوية بمهنية وجدية ومسؤولية بعيداً عن التسييس، والنأي عن التجاذبات السياسية وإعلاء المهنية على كل الاعتبارات الأخرى. وتؤكد حكومة دولة قطر حرصها على ممارسة أقصى درجات ضبط النفس تجاه الاستفزازات الإماراتية المستمرة، وحرصها على الالتزام بأحكام القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية المنظمة لقواعد الملاحة الجوية للطيران المدني الدولي.

وأرجو ممتنة تعميم هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(*توقيع*) علياء أحمد بن سيف **آل ثاني**
الممثلة الدائمة